

المرصد ١٥

صادرة عن جمعية حقوق الإنسان في سورية
نعيد نشرها على موقعنا نوروز على العنوان:
www.yek-dem.com

سورية وحرية العمل الطلابي
أب حقوق الإنسان: هيئات المعاهدات
ملحق تقرير: أحداث القامشلي وتداعياتها في بعض المدن السورية الصادر في آذار ٢٠٤
أخبار محلية:
اعتقال طلاب من جامعتي دمشق وحلب
اعتقال ناشط حقوق الإنسان أكثم نعيسة
سورية تنال جائزة النقاد
محاكمات أمام القضاء الاستثنائي
اعتقالات تعسفية واختفاء قسري
وأخبار أخرى
دعوى قضائية للتعويض على معتقل سياسي سابق
أخبار جمعية حقوق الإنسان في سورية
عربيا
حارس وقاضية ومئة ليرة
نافذة للحوار: مقاربة حول أهم إشكاليات حقوق الإنسان في العالم العربي (٢)
مطلوب حرا

سورية وحرية العمل الطلابي

تعرض الطلاب في بلادنا، منذ ٨ آذار ١٩٦٣، إلى ضغوط شديدة، حيث ركزت، في المراحل الأولى، على إخراج القوى السياسية من حقل العمل الطلابي عبر إرهاب محازبي هذه القوى وبالاعتماد على "الشرعية الثورية" وأجهزة الأمن (الحرس القومي، الأجهزة الأمنية وقوات الأمن الداخلي) قبل أن تنتقل بعد تاريخ ١٦/١١/١٩٧٠ إلى تقنين هذا الإقصاء وتكريسه في نصوص العمل السياسي "الشرعي" في ميثاق ما يسمى بالجبهة الوطنية التقدمية، وحتى يكون للعملية مردودها، استنسخت السلطة تجربة تنميط المواطنين من الأنظمة الشمولية في الدول الشيوعية، كوريا الشمالية بخاصة حيث إدماج الشمولية والشخصنة بالتركيز على رئيس البلاد إلى درجة التقديس، وشكلت لذلك أطرا تنظيمية: طلائع البعث للمرحلة الابتدائية، واتحاد شبيبة الثورة للمرحلتين الإعدادية والثانوية، قبل إلزام الطلاب بالدخول في الحزب الحاكم، ناهيك عن وضع مقرر دراسي في كل المراحل الدراسية باسم الثقافة القومية الاشتراكية والذي يتضمن فكر هذا الحزب، ووضعت لتشجيع الطلاب على الالتزام بخلق مصلحة ذاتية، حوافزا لذلك بإعطاء الطالب الشبيبي امتياز (رشوة)، عند التسجيل في الجامعة عبر مفاضلة خاصة للشبيبة بمنحه علامات إضافية على مجموعته فتزيد من فرصه في التسجيل في الفرع الذي يرغب فيه خاصة إذا كان شارك في دورة صاعقة (للشباب) أو معسكر إنتاج (للشابات) ما يجعله يدخل فرعا أكبر من قدراته ما يعني بحسب محدودية المقاعد حرمان طالب أفدر منه، من حقه في أخذ هذا المقعد، وربطت عملية التوظيف والتدرج في السلم الوظيفي بالموافقة الأمنية التي جعلت مستقبل

المواطن متعلقاً بهذه الموافقة وهذا يجبره على الاستمرار في الحزب بعد تخرجه من الجامعة. انعكست هذه السياسة سلباً على الحياة العامة حيث ضاقت الحريات العامة والخاصة التي ضمنها، على تناقضاته ونواقصه، الدستور الدائم ١٩٧٣ ، وكرست سلوكاً اجتماعياً قائماً على الخوف والشك والانتهازية وأشاعت حالات شقاء وعي وأزمة ضمير حيث وجد المواطن نفسه في حبال ازدواج الشخصية يظهر غير ما يبطن ، يعرف الحق وينكره ، يتمنى غير ما يعلن ، زاده الشعور بالتمييز والظلم نفرة من الحياة العامة فاعتزلها وعاد إلى المشتركات ما قبل الوطنية: المذهب ، القبيلة ، العشيرة ، الأسرة ، المنطقة ، وهذا حول المجتمع إلى جزر معزولة عن بعضها مع شك وضغينة.

لم يكرس هذا التوجه واحدية في إطار المنظمات الطلابية فحسب بل وحول، بسبب طبيعة السلطة القائمة على تركيب من أجهزة الأمن والحزب والنقابة ، المنظمة إلى سيف مسلط على رقاب الطلاب حين ألحقها بالحزب الحاكم بموجب المادة ٨ من الدستور التي جعلت الحزب قائداً للدولة والمجتمع، وجعل مهمتها تنفيذ أهداف ٨ آدار فغدا دورها تنفيذ سياسات السلطة لا الدفاع عن مصالح الطلاب كما تقضي طبيعتها : نقابة طلابية.

لذا لم يجد طلاب كليات الهندسة في اتحاد طلاب سورية، المنظمة الوحيدة ذات الصلة، سندا في مواجهة سلبيات المرسوم رقم ٦ الذي أنهى التزام الدولة بتوظيف حملة شهادات الهندسة ، خاصة مع غياب مؤسسات تشريعية وقضائية ذات مصداقية يمكن أن يلجأ إليها، فتصرفوا بإمكانياتهم الذاتية والتي عبرت عن نفسها بالاعتصام الاحتجاجي في جامعة حلب يوم ٢٥-٢-٢٠٠٤ والذي عاجته السلطة بالقوة حيث قامت بقمع الاحتجاج واستخدام الطلاب البعثيين في تفريق المعتصمين بالضرب ومواجهتهم بشعارات تمييزية حزبية غير وطنية: هذه جامعة البعثيين.

وقد زادت أزمة طلاب كليات الهندسة عندما تعرض عدد منهم للفصل النهائي أو المؤقت من الجامعة. أثارت قضية فصل طلاب من جامعة حلب على خلفية الاعتصام الاحتجاجي المذكور ومن جامعة دمشق طلاب أكراد على خلفية التظاهر والاعتصام احتجاجاً على قيام أجهزة الأمن والشرطة بقتل وجرح عشرات الأكراد واعتقال الآلاف في القامشلي ومدن أخرى إثر أحداث شغب الملاعب يوم ١٢-٣-٢٠٠٤ واعتقال ١١ طالباً يوم السبت ٢٤-٤-٢٠٠٤ كانوا في كافتيريا ملحقة بالمدينة الجامعية يتحدثون حول فصل الطلاب وطرق مساندتهم، مسألة اتحاد الطلاب دوره والتزامه، على عكس ما تفرضه طبيعته : نقابة للدفاع عن مصالح الطلاب، بتوجهات السلطة وتنفيذ سياساتها حتى لو كانت ضد مصالح الطلاب، وطرحت قضية استقلالية المنظمات والنقابات كي تستطيع القيام بدورها في خدمة الفئات الاجتماعية التي تعبر عنها. وحق الطلاب في التعبير عن آرائهم ومصالحهم بالأساليب والطرق التي يضمنها الدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها حقهم في تنظيمات حرة ومستقلة.

أ ب حقوق الإنسان

هيئات المعاهدات

عملابست من معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية، أنشئت لجان لمراقبة تنفيذ المعاهدات. وهذه الهيئات التعاقدية الست هي اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية) ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة مناهضة التعذيب ولجنة حقوق

الطفل.

وتستعرض الهيئات التعاھدية الست التقارير المقدمة من الدول الأطراف عن امتثالها لهذه المعاهدات. وتصدر معظم هذه الهيئات تعليقات عامة وتوصيات تعبر عن تجربتها في استعراض تقارير الدول. وبهذه الطريقة، يمكنها أن تقدم تفسيرات رسمية لأحكام المعاهدات.

وبالإضافة إلى ذلك، في بحث مدى تنفيذ الدول الأطراف للمعاهدات بصورة دورية من خلال تحليل تقارير الدول، تصدر الهيئات التعاھدية ملاحظات ختامية تصف وتتناول مجالات معينة يمكن للدول الأطراف أن تغير فيها تشريعاتها وسياساتها العامة وممارساتها من أجل تعزيز الامتثال للمعاهدة التي عليها مدار البحث. والملاحظات الختامية هي في كثير من الأحيان مصدر قيم للمعلومات عن العاملين في ميدان حقوق الإنسان.

كما أن ثلاثاً من الهيئات التعاھدية، وهي اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة مناهضة التعذيب، قد تتلقى في أحوال معينة بلاغات فردية بانتهاكات هذه المعاهدات ومن ثم تصدر أحكاماً تفسر أحكام المعاهدات وتطبقها.

وفي حين أن الهيئات التعاھدية الأخرى لا يمكنها أن تتلقى شكاوى رسمية على شكل بلاغات فردية، فإنها تقوم بإصدار إعلانات تفسر وتطبق أحكام المعاهدة، فضلاً عن الإشارة- وإن كان على نحو مخصص في كثير من الأحيان- إلى أنه ينبغي للدول الأطراف أن تغير من سلوكها من أجل ضمان الامتثال بالتزاماتها بموجب المعاهدة.

ملحق تقرير^[1] : أحداث القامشلي وتداعياتها في بعض المدن السورية

الصادر في آذار ٢٠٠٤

في هذا الملحق أحداث :

حلب - عفرين - عين العرب - الحسكة - الاعتقالات العشوائية - التعذيب وسوء المعاملة - الأوساط الطلابية - الإحالة إلى القضاء - انعكاسات الأحداث اجتماعياً.

حلب:

دأب المواطنون الأكراد منذ سنوات عديدة على إحياء ذكرى "مجزرة حلبجة" في السادس عشر من شهر آذار كل عام ، بالخروج إلى الشارع والوقوف خمس دقائق صمت.

في هذا العام ، أصدرت الحركة السياسية الكردية بياناً تعلن فيه إلغاء إحياء هذه الذكرى نظراً للأحداث التي سبقتها في مدينة القامشلي. ومع ذلك، فقد نزل حوالي ٥٠٠ شخص في منطقة الشيخ مقصود في حلب إلى الشارع لإحياء هذه الذكرى، في ظل تواجد أممي كثيف منذ اليوم السابق. ولم تلبث الاشتباكات أن بدأت حين حاول عناصر الأمن تفريق التظاهرة التي تخللها ترديد الشعارات المتطرفة من قبل المتظاهرين، وقامت قوات الأمن بإطلاق الرصاص الحي مما تسبب بوفاة السيدة فريدة أحمد أحمد تولد ١٩٦٠ برصاصة اخترقت الظهر إلى الصدر. كما قتل الطفل أوري دال بن فوزي -أربعة عشر عاماً- بطلقة في الرأس. وأصيب الشاب إبراهيم محمد بن صبري -٢٧ عاماً- برصاصة أدت إلى وفاته. وجرح حوالي تسعة أشخاص.

عفرين:

في ذكرى حلبجة أيضاً، خرجت مجموعة من طلاب وطالبات المدارس لإحياء هذه الذكرى، مع تواجد أممي كثيف منذ اليوم

[1] للحصول على نسخة كاملة من التقرير مع الوثائق المرفقة يمكنكم الاتصال بالجمعية على عناوينها المعتمدة.

السابق. وقد بدأت التظاهرة الساعة الحادية عشرة صباحاً، منطلقاً من شارع "القولتي"، وعندما وصلت إلى القرب من دار الحكومة، بدأت تسمع بعض الهتافات المتطرفة، فبدأت الاشتباكات مع قوات الأمن التي بدأت بإطلاق النار على المتظاهرين. وقد قتل برصاص الأمن كل من غيفارا حميد مصطفى، طالب بكالوريا- والشاب جلال كمال جلال - ١٧ عاماً- وجرح خمسة آخرون. بالإضافة إلى القيام بضرب الطلاب والطالبات ضرباً قاسياً. كما قام عناصر من قوات الأمن بتحطيم الواجهات الزجاجية لعشرات المحلات بحجة أن هناك من يقوم بتصوير ما يحدث من داخل بعض المباني. وفي اليوم نفسه وأثناء تشييع الشاب جلال، خرج الآلاف من سكان المدينة للمشاركة في التشييع، وقد أفاد العديد من المواطنين الأكراد بأنهم فوجئوا بعشرات من ركاب الدراجات الآلية، يتقدمون الموكب ويهتفون بهتافات متطرفة ويحملون الأعلام الكردية، وقد قاموا بتحطيم بعض الصور، بالإضافة إلى حرق بعض الدراجات الآلية العسكرية ورمي مقر الأمن السياسي بالحجارة. متجاهلين استنكار جموع المشاركين في التشييع لهذه الأعمال. وقد اعتبر معظم من التقينا بهم، أن هؤلاء الشبان هم من العناصر المدسوسة لإثارة مثل هذه الأعمال! إلا أن أية اشتباكات لم تحصل في ذلك المساء.

عين العرب:

كما حصل في المدن الأخرى، خرجت تظاهرة في ذكرى حلبجة، اشتبكت مع قوات الأمن وتخللتها أعمال شغب كبيرة. فقد تم حرق مقر شعبة الحزب، وسيارة تابعة للبلدية وعدد من "التركتورات" بالإضافة إلى بيت أحد القضاة. كما هوجمت مفرزة الأمن العسكري وحرق بيت مدير المنطقة، بالإضافة إلى تحطيم عدد من السيارات الحكومية. ولم يتم إطلاق النار من قبل قوات الأمن في هذه المدينة.

إثر الأحداث تم نقل مقرات النفوس والتجنيد إلى مدينة منبج ونقلت محكمة عين العرب إلى مدينة حلب.

الحسكة:

في اليوم التالي لأحداث القامشلي، خرجت تظاهرة ضمت حوالي ٣٠٠ شخص انطلقت من منطقة "الصالحية"، جالت بعض مناطق مدينة الحسكة، تخللتها شعارات مثل "بالروح بالدم نفديك يا قامشلي". وعندما وصلت إلى مقر "اتحاد الفلاحين" قامت بعض عناصر الحراسة هناك بإطلاق الرصاص الحي على المتظاهرين، الذين قام عدد منهم بتخريب بعض المنشآت الحكومية "كالكونسرو" و"الغزل" و"سادكوب" وحرق سيارتين في اتحاد الفلاحين وغرفة الأمن في كراج الحسكة ومكتب نقل الجزيرة وبعض السيارات الحكومية بالإضافة إلى تكسير زجاج مشفى خاص. إثر ذلك، تدفقت أعداد كبيرة من المواطنين العرب مع بضعة مئات من عناصر الأمن، وبدؤوا بنهب الأسواق التجارية وحرق السيارات. ووفقاً للمواطنين الذين التقيناهم، ففي دوار الصالحية وحده تم نهب حوالي ٣٠٠ محل. وقد قيل أن معظم من قام بهذه الأعمال، هم من الشبان "أصحاب المشاكل" الذين يقومون ببيع الدخان المهرب وسواه، وأن بعض أصحاب المحلات حاولوا حماية محلاتهم بضرب المقتحمين بالحجارة إلا أن قوات الأمن منعتهم من المقاومة.

أحد المواطنين العرب الذين التقيناهم أفاد بأنه كان يقف في دكان جاره الكردي عندما وقعت الأحداث وساعده في تهريب ما استطاعوا من بضاعة المحل. وأكد العديد من المواطنين أن الأمور لم تهدأ إلا عندما جاءت قوات أمن من خارج المدينة ووضعت حداً لأعمال النهب والتخريب وقامت باعتقال عدد ممن قاموا بهذه الأعمال. وقد قتل اثنان من المتظاهرين برصاص قوات الأمن، هما غسان عباس فنجار وعمار يوسف وليكا وجرح عدد منهم.

الاعتقالات التعسفية العشوائية:

أثارت الطريقة الأمنية التي عولجت بها الأحداث، استياء عارماً لدى الشارع الكردي السوري، خاصة لجهة الاعتقالات التي طالت المئات في مختلف المدن السورية، والتي شملت النساء والأطفال أيضاً، وتعرض معظم المعتقلين خلالها، إلى التعذيب وسوء المعاملة. وقد استمرت حملة الاعتقالات إلى ما بعد انتهاء الأحداث وهدوء الأوضاع ولا تزال مستمرة حتى الآن.

فبتاريخ ٣٠-٣١/٣/٢٠٠٤ شنت السلطات الأمنية حملة اعتقالات واسعة شملت مختلف المدن ذات التواجد الكردي وأدت إلى اعتقال العشرات بعد مداومة منازلهم ليلاً.

و بتاريخ ١-٤-٢٠٠٤ اعتقلت المواطنة حمدية خليل حسن من منطقة وادي المشاريع في دمشق- تولد ١٩٥٨ ، وهي أم لعشرة أولاد، مصابة بمرض القلب- من قبل فرع الأمن العسكري ، وأفرج عنها بتاريخ ٥-٤-٢٠٠٤. ووفقاً لمصادر كردية فقد اعتقل مؤخراً كل من : محمد سعدون عبدي (عضو اللجنة المركزية في الحزب اليساري الكردي في سورية)- عمر اسماعيل- سعدون محمود شيخو.

كما استمرت الجمعية بتلقي المزيد من الأسماء لمعتقلين جدد ، وإن كان من الصعوبة بمكان معرفة من أفرج عنه ومن بقي قيد الاعتقال نظراً لاستمرار عمليات الاعتقال والإفراج بشكل عشوائي.

التعذيب وسوء المعاملة:

صرح العديد من المعتقلين المفرج عنهم ، عن تعرضهم للتعذيب وإساءة المعاملة أثناء فترة توقيفهم، وقد ورد للجمعية حالتي وفاة تحت التعذيب .

فقد اعتقل الشاب حسين حمو نعسو من منطقة عفرين أوائل نيسان الحالي ، وبعد أربعة أيام تم تسليم جثته إلى عائلته، حيث قيل لهم أنه توفي نتيجة ارتفاع السكري، ووفقاً لذويه، فأثناء تجهيز الجثة للدفن شوهدت آثار التعذيب على أنحاء جسده كافة. علماً أنه يبلغ من العمر ٢٣ عاماً وهو أب لطفل رضيع. كما توفي فرهاد محمد علي في العقد الثاني من عمره بعد أيام من اعتقاله. وبتاريخ ٩-٤-٢٠٠٤ نقل الشاب آداد حسين طالب ١٩-سنة إلى المشفى و آثار التعذيب بادية على رأسه وفقاً لذويه.

الوسط الطلابي:

بعد قرارات الفصل الجائرة التي صدرت بحق عدد من الطلاب والطالبات الأكراد في جامعة دمشق، استمرت الاستدعاءات والتحقيقات الأمنية بحق طلاب آخرين، وفيما أفرج عن معظم الطلاب الذي اعتقلوا مع بداية الأحداث ، فإن عدداً منهم لا يزال ثلاثة منهم في دمشق قيد الاعتقال حتى اللحظة وهم شفان آدم - جاويدان حسن- حسن —. بالإضافة إلى عدد من الطلاب الذين مازالوا قيد الاعتقال في حلب وهم :كاميران أحمد- زكريا سيدي- هادي علي علي- ولات حسين عبد الله- جوان ابراهيم- عارف حسن- مصطفى بلكو.

الإحالة إلى القضاء:

بتاريخ ١٤-٤-٢٠٠٤ حول فرع الأمن السياسي بدمشق عدداً من الأطفال الأكراد المعتقلين من وادي المشاريع - حي الرز، إلى محكمة الأحداث في دمشق بتهم المس بالشعور القومي وتحقير رئيس الدولة وممانعة دوريات الأمن وإثارة الشغب وتحطيم نوافذ سيارات، حيث حددت لهم جلسة في ٢٧-٤-٢٠٠٤ وهؤلاء الأطفال هم: عزت خشمان- زكريا حسين- كادار هاشم- ريزان عبدي- حمود محمود- محمد شريف محمود- شيرزاد صبري- وائل علي- آداد أحمد- شفان سلمان- ولاط اسماعيل- نياس صبري - عماد عثمان- هيزات شيخو- مظلوم محمود- أحمد بركات- عكيد يونس- سرور يوسف- حسن حاجي- طريف خلف- حسن خلف- كنعان يعقوب- حسين أمين- فرهاد غازي- زنار عمر. كما أحيل ٣٥ شخصاً من الأكراد إلى المحكمة العسكرية في حلب بتهمة إثارة الشغب، أخلي سبيل ٢٢ منهم و حددت لهم جلسة للنطق بالحكم بتاريخ ١٣-٥-٢٠٠٤ بينما ما يزال الباقيون قيد التوقيف ولم تحدد جلسة للنظر في قضيتهم بعد.

انعكاسات الأحداث اجتماعياً:

لا ريب أن تلك الأحداث المؤلمة كان لها أثراً سلبياً كبيراً على العلاقات الاجتماعية بين العرب والأكراد في سورية، لكن الأسلوب الذي تم بموجبه "معالجة" الأزمة من قبل السلطة، أدى إلى تفاقم النتائج السلبية لما أحدثته من ازدياد في التوتر والمشاعر السلبية

لدى الشارع الكردي بالذات. وقد بدأت آثار هذه المشاعر بالظهور بشكل عملي و عفوي في علاقات الأطفال في مدارسهم، فبتاريخ ٦-٤-٢٠٠٤ ، وفقا لذوي بعض التلاميذ في مدينة القامشلي، تشاجر عدد من التلاميذ العرب والأكراد فيما بينهم، وبدلا من معالجة الموضوع من قبل إدارة المدرسة بروية وحكمة، فقد اعتقل خمسة من التلاميذ من المدرسة حيث تم نقلهم إلى منطقة الحسكة، والتلاميذ هم : نيشرفان صالح محمود- أحمد شيخ موسى عبد الله- سريست شيخو- ولات محمد سعيد. في حلب روى لنا أحد المواطنين :حفيدي في الصف الخامس يقول لي ، في فترة "الاستراحة" ينقسم التلاميذ فريقان ، ويلعبان لعبة الكردي والعربي، حيث يبدأ الفريقان بالشجار "المصطنع" ، أما أنا فأخذ دور المراقب، بحيث إذا اقترب الأستاذ أضرب على المقعد بكلتا يدي لفض الاشتباك.

امرأة في العقد الخامس من عمرها، في محافظة حلب، قالت: أصبحنا نعيش في حالة خوف مستمر، نخاف من اعتقال أزواجنا وأبنائنا، لا نستطيع السفر للخارج لأنه ليست لدينا هويات، فأنا مواطنة وزوجي أجنبي وأبناي مكتومين!!!

من ناحية أخرى هناك مشكلة الأملاك الخاصة والعامة التي جرى تدميرها. فقد اشتكى المواطنون الذين التقيناهم في مدينة الحسكة، بعدم إجراء أي تحقيق في أعمال التخريب التي طالت ممتلكاتهم للتعويض عنها كما لم تقم الجهات المسؤولة في الحسكة بمحاسبة من قام بالنهب رغم الشكاوى التي قدمت ضد عدد معروف منهم من قبل بعض المواطنين.

وفي عين العرب وإثر عمليات التخريب التي طالت العديد من المرافق العامة، فرض عقاب جماعي تجلى بنقل بعض المرافق العامة الأساسية و المهمة إلى مدن أخرى بعيدة كحلب ومنبج.

وقد توجه المحامون في تلك المنطقة بالإضافة إلى "لجنة أهالي عين العرب" ، بندايات عديدة للسلطة "لإعادة المحاكم والأحوال المدنية إلى عين العرب " بغير أن يحصلوا على نتيجة إيجابية حتى الآن.

أخبار محلية:

اعتقال طلاب من جامعتي دمشق وحلب

قامت قوات الأمن بتاريخ ٢٤-٤-٢٠٠٤ باعتقال أحد عشر طالبا من مقهى جامعي تابع للمدينة الجامعية في دمشق، بدون معرفة الأسباب أو تحديد مكان الاعتقال أو السماح لذويهم بزيارتهم حتى اللحظة .وهؤلاء الطلاب هم: محمد عرب- باسل ديوب- مهيار خشروم-ناصر النابلسي- مصطفى اليوسف- من جامعة حلب.ومن جامعة دمشق: مهند الدبس- وائل عزوز- شادي أبو فخر- ظهير أبو لطيف- عمر علي العبد الله- خالد العسراوي. وكان عدد من الطلاب المذكورين أعلاه، قد فصلوا من جامعة حلب إثر مشاركتهم في اعتصام جرى بتاريخ ٢٥-٢-٢٠٠٤ احتجاجا على المرسوم رقم ٦ القاضي بإنهاء التزام الدولة بخريجي كليات الهندسة . وكانت قوى المجتمع المدني في سورية قد توجهت بنداياتها إلى السلطات المعنية للرجوع عن قرارات الفصل الجائرة التي صدرت بحق هؤلاء الطلاب، وقد توجهت جمعية حقوق الإنسان في سورية برسالة خاصة إلى السيد رئيس الجمهورية شارحة فيها قضية هؤلاء الطلاب ومطالبة ب"

١-١ - الرجوع عن القرارات التعسفية بفصل الطلاب من الجامعات.

٢-٢ - تعديل أنظمة الكليات بما يضمن حق الطلاب بممارسة حقوقهم التي كفلها لهم الدستور السوري والشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

٣-٣ - العمل على تأمين المناخ المناسب في الوسط الجامعي، والذي يتيح للطلاب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تتعلق بهم ومناقشة مطالبهم وآرائهم بشكل فعلي ."

وقد صدرت العديد من بيانات التنديد بالاعتقال الأخير، والمطالبة بالإفراج الفوري عن الطلاب المعتقلين، من قبل مختلف القوى

الوطنية والحقوقية في سورية، كما توجهت الجمعية بعدة برقيات إلى السيد رئيس الجمهورية ووزير الداخلية ووزير التعليم العالي، للمطالبة بوقف "الانتهاكات لحقوق الإنسان السوري وفي مقدمتها الاعتقال التعسفي خارج نطاق القانون مؤكدين بأن سورية اليوم هي أحوج من أي يوم إلى طاقات أبناءها جميعا وبشكل خاص، فئة الشباب التي تشكل شريان المجتمع ونبضه"، متسائلة إن كان الهدف وراء هذا الاعتقال هو كبح أي نشاط طلابي سلمي مستقل، وهل عودة الحياة إلى الحركة الطلابية السورية، يستدعي مقابلتها بقرارات الفصل والاعتقال، بدلا من تشجيعها والأخذ بيدها؟!!!"

اعتقال ناشط حقوق الإنسان أكثم نعيسة

قام فرع الأمن العسكري في اللاذقية بتاريخ ١٣-٤-٢٠٠٤، باعتقال المحامي أكثم نعيسة رئيس لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان في سورية والناطق الرسمي باسمها. وأفادت مصادر اللجان بأن نعيسة قد أصيب "باحتشاء دماغي"، أدى إلى خزل شقي أيمن إضافة إلى أمراضه السابقة المتمثلة بقصور كلوي متوسط الشدة وخوارج انقباض تستدعي المراقبة والمتابعة الطبية الدائمة". وقد أثار اعتقال نعيسة، تنديدا واسعا من قبل المنظمات الحقوقية المحلية والعربية والدولية، فقد طالبت ثمان مؤسسات ومنظمات مدنية سورية في بيان مشترك بالإفراج الفوري عن أكثم نعيسة وكافة معتقلي الرأي والضمير في سورية كما عبرت خمسة منظمات حقوقية مصرية عن قلقها البالغ عن استمرار احتجاز الناشط الحقوقي المحامي أكثم نعيسة وطالبت أربع منها الأمين العام لجامعة الدول العربية عمرو موسى بالتدخل للإفراج الفوري عنه، بعد أن أفادت بأن حالته الصحية في تدهور مستمر". وقد أحيل نعيسة مؤخرا إلى محكمة أمن الدولة العليا بدمشق بتهمة مناهضة أهداف الثورة.

جائزة لودوفيك تراريو السنوية لأكثم نعيسة

وقد أعلن معهد حقوق الإنسان لودوفيك تراريو - فرنسا في ٢٦ نيسان ٢٠٠٤ منح جائزته السنوية لهذا العام للمحامي المعتقل أكثم نعيسة، الذي كان قد حكم بالسجن لمدة تسع سنوات عام ١٩٩١ من قبل القضاء الاستثنائي، على خلفية نشاطه في مجال حقوق الإنسان وأفرج عنه عام ١٩٩٨.

سورية تنال جائزة النقاد ..

بمناسبة الاحتفال بمهرجان الإنترنت والذي يقام بفرنسا في الفترة ما بين ٢٩ مارس إلى ٤ أبريل، قامت منظمة صحفيين بلا حدود بمنح جائزة النخلة الذهبية للصين، و تمنحها بشكل سنوي للحكومات الأكثر انتهاكا لحقوق الاتصال على الإنترنت، بينما فازت سورية بجائزة النقاد بسبب إلقاء القبض على شخصين بتهمة نشر نقد سياسي على الإنترنت. أما جائزة النفاق الكبرى فقد منحت لمنظمة الأمم وقمة جنيف للمعلومات بسبب إعطاء مكانة خاصة للدول الأكثر انتهاكا لحقوق الإنسان مثل كوبا والصين أثناء انعقاد القمة في جنيف في ديسمبر الماضي.

-

محاكمات أمام القضاء الاستثنائي:

- أصدرت محكمة أمن الدولة حكما بالسجن خمسة عشر عاما على حاجي سعيد حسن، عضو في حزب العمال الكردستاني سابقا، بتهمة "دس الدسائس لدى دولة أجنبية لإعلان الحرب على سورية"، وكان المذكور قد اعتقل في تركيا لمدة سبع سنوات، قبل أن يتم ترحيله إلى سورية، ليحاكم فيها.
- أصدرت المحكمة العسكرية بحلب أحكامها على النشطاء الأربعة عشر والتي قضت بحبس السيد فاتح جاموس لمدة عام والبقية لمدة ثلاثة أشهر وذلك بتهمة "الانتماء إلى جماعة سرية". وكان المذكورون قد أحيلوا إلى

القضاء وفق أحكام قانون الطوارئ والأحكام العرفية بسبب حضورهم محاضرة لم تعقد حول (أربعين عاما من إعلان حالة الطوارئ والأحكام العرفية) والمحكومين هم: سمير نشار- نجيب ددم - زرادشت محمد- عبد الغني بكري- حازم عجاج اقرعي- محمد ديب كور- عبد الجواد صالح - هاشم هاشم - غازي مصطفى- يسار قدور-صفوان عكاش -رشيد شعبان- فؤاد بوادقجي.

• أجلت محاكمة الأخوين مهند وهيثم قطيش والصحفي يحيى الأوس للمرة الثالثة على التوالي للدفاع ، حتى تاريخ ٦-٦-٢٠٠٤ .ووفقا لقرار الاتهام يحاكم كل من مهند قطيش ويحيى الأوس بجناية "الحصول على معلومات يجب أن تبقى مكتومة حرصا على سلامة الدولة لمنفعة دولة أجنبية" ، وهيثم قطيش ومهند قطيش بجناية "التحريض على الحصول على معلومات يجب أن تبقى مكتومة حرصا على سلامة الدولة لمنفعة دولة أجنبية"- واتهام هيثم قطيش بجناية "القيام بكتابات لم تجزها الحكومة تعرض سورية والسوريين لخطر أعمال عدائية تعكر صلاتها بدولة أجنبية" بالإضافة إلى الظن على مهند قطيش و يحيى الأوس بجنحة "إذاعة أخبار كاذبة في الخارج" . علما أن أيا منهم ليس في موقع صنع قرار أو موقع مسؤولية يخوله الحصول على معلومات "سرية" يجب كتمانها.ووفقا لمصادر الجمعية فقد كان كل من مهند قطيش ويحيى الأوس، يرسلان إحدى المجلات في دولة الإمارات العربية المتحدة، بأسماء مستعارة ، وقد حصلت الجمعية على قائمة بعنوانين المقالات التي قاما بإرسالها، وجرى التحقيق معهما حولها، وهي تتحدث عن محاربة الفساد، وحقوق الإنسان والحريات العامة، والأوضاع الاقتصادية، وغيرها من المواضيع السياسية والاجتماعية.و كان يحيى الأوس موظفا في مركز المعلومات القومي الذي يعتبر مركزا توثيقيا. ونظرا لأن قوانين المركز تمنع موظفيه من مراسلة صحف داخلية أو خارجية فقد لجأ إلى إرسال مقالاته بأسماء مستعارة . يذكر أن يحيى الأوس قد جرى اعتقاله في مقر البريد المركزي بينما كان على وشك إرسال أحد هذه المقالات إلى المجلة التي يرأسها.وما زال الثلاثة معتقلين في سجن صيدنايا حيث تمنع زيارتهم حتى اللحظة.

اعتقالات تعسفية واختفاء قسري:

- استدعي المواطن عبد الكريم درويش بتاريخ ١٥-٣-٢٠٠٤ من قبل فرع المنطقة في دمشق ، حيث تم اعتقاله في ذلك التاريخ ولا يعرف عنه شيء من حينها، علما أن حاصل على ماجستير شريعة، ولا تعرف له انتماءات سياسية، ولم تتمكن عائلته من زيارته أو معرفة مصيره حتى اللحظة.
- اعتقل المواطن ياسر حسن التيناوي (٣٩سنة) إثر عودته من الصومال منذ حوالي سنة ونصف، ولا يعرف عنه شيء من حينها،وتفيد بعض المصادر بأنه ربما يكون معتقلا في فرع المخابرات العسكرية في دمشق.
- اعتقل المواطن خالد حسن عوض (٥٨ سنة - متزوج وله عشرة أولاد) بتاريخ ١٥-٣-٢٠٠٣ لأسباب مجهولة ، علما أنه موجود حاليا في فرع فلسطين العسكري.
- اعتقل المواطن أنور ساطع أصفري بن محمد خير الدين (٤٥سنة) منذ حوالي سنة ونصف في حلب ولا يعرف عنه شيء من حينها.
- مايزال المواطن محمد عبد القادر قطيفان (درعا ١٩٦٨) قيد الاعتقال رغم أنه أنهى حكمه بتاريخ ١٤-٣-٢٠٠٤ ، وكان قطيفان قد حكم بالسجن أربع سنوات بتهمة الانتماء إلى "حزب التحرير الإسلامي".
- وجهت اللجنة السورية لحقوق الانسان نداء عاجلا للإفراج عن محمد فيصل علي حاج سعيد الذي "اعتقل أواخر آذار الماضي فور وصوله مدينة حلب قادما من العراق حيث كان يقيم منذ سنوات طويلة وكانت زوجته وأطفاله الثلاثة قد عادوا إلى سورية في شهر نيسان/إبريل من العام الماضي (٢٠٠٣) إثر الحرب على العراق".

وأخبار أخرى:

الإفراج عن بعض معتقلي داريا:

أفراجت السلطات السورية، يوم الخميس ١-٤-٢٠٠٤ عن سبعة من معتقلي داريا، هم: طارق شرجي- محمد حافظ- عبد الأكرم السقا- مصطفى أبو زيد- حسن كردي- بشار معضماني- أحمد قريطم. فيما بقي منهم قيد الاعتقال كل من د. هيثم الحموي (محتجز في زنزانة انفرادية في سجن صيدنايا منذ ستة أشهر) - يحيى شرجي، الذين حكم عليهما من قبل محكمة ميدانية بالسجن أربع سنوات، و معتز مراد - محمد شحادة، وحكم عليهما من قبل المحكمة نفسها بالسجن ثلاث سنوات.

• منعت أجهزة الأمن السورية المحامي محمد رعدون رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية من السفر إلى بيروت لحضور جلسات المؤتمر القومي العربي المنعقد في بيروت بتاريخ ١٩/٤/٢٠٠٤. وقد نددت المنظمة في بيان لها بهذا المنع، مطالبة السلطات السورية بإلغاء قيود منع السفر لجميع المواطنين السوريين دون استثناء ما لم تكن تلك القيود قد صدرت عن القضاء العادي الدستوري".

• اتهمت الأحزاب الكردية في سوريا السلطات الحكومية بإفشال الإضراب العام الذي دعت إليه للتضامن مع ذوي القتلى والجرحى والمعتقلين، بعد الأحداث الأخيرة التي جرت في مدينة القامشلي ومدن سورية أخرى في آذار الماضي. وقالت الأحزاب إن السلطات منعت أصحاب المحال بالقامشلي من إقفال محالهم بعد أن وجهت تحذيرا لهم من المشاركة في الإضراب.

دعوى قضائية للتعويض على معتقل سياسي سابق

أقامت جمعية حقوق الإنسان في سورية، دعوى على كل من السيد وزير الدفاع والسيد رئيس المخابرات العسكرية، للمطالبة بالتعويض المادي والمعنوي، لأحد المعتقلين السياسيين السابقين الذي قضى نحو ثمانية عشر عاما في سجن تدمر تعرض خلالها للتعذيب وسوء المعاملة. مستندة على أن الممارسات اللإنسانية المرتكبة بحق المدعي غير قابلة للتقادم، وهو ما يؤكد القانون الدولي لحقوق الإنسان.

أخبار جمعية حقوق الإنسان في سورية

جمعية حقوق الإنسان في سورية تصدر تقريرها السنوي الأول

أصدرت الجمعية تقريرها السنوي الأول الذي تناول مجمل أوضاع حقوق الإنسان في سورية خلال العام ٢٠٠٣، وينقسم التقرير إلى ستة أبواب، يعرض الباب الأول التطورات التشريعية في سورية خلال عام ٢٠٠٣، بينما يعرض الباب الثاني الحقوق والحريات الشخصية ويبحث الباب الثالث في الحريات الروحية والحقوق المدنية والسياسية بينما تتناول الأبواب الثلاثة الأخيرة حقوق الأقليات وحقوق المرأة والطفل والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويختتم التقرير بنبذة عن نشاط الجمعية خلال عام ٢٠٠٣ والتوصيات، وأرفق بالتقرير قائمة بأسماء السوريين الذين اعتقلوا إثر عودتهم من المنفى العراقي - قائمة بأسماء من أحيلوا إلى محكمة أمن الدولة خلال عام ٢٠٠٣ - قائمة بأسماء ممنوعين من المغادرة - قائمة أولية بأسماء المعتقلين في السجون السورية - وقائمة بأسماء معظم من أفرج عنهم في شباط ٢٠٠٤.

المفقودين في سورية

أصدرت جمعية حقوق الإنسان في سورية بيانا حول المواطنين الذين تعرضوا للاختفاء القسري منذ سنين طويلة ولا يعرف

مصيرهم حتى اللحظة، مع قائمة أولية بالأسماء التي تلقتها لبعض من فقدوا مطلع الثمانينات، متوجهة إلى كل من: أولاً - إلى السلطات المسؤولة ، لإيجاد حل لملف المفقودين وإعلام ذويهم بمصيرهم واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، والتعويض المادي والمعنوي لذويهم من أجل طي صفحة الماضي وتضميد الجراح.

ثانياً- إلى كل من لديه معلومات حول هؤلاء الأشخاص ، ممن كان في المعتقل في تلك الفترات، للمساعدة في الكشف عن مصيرهم.

برقية إلى محافظة ريف دمشق:

توجهت جمعية حقوق الإنسان في سورية بكتاب إلى السيد محافظ ريف دمشق، للمطالبة بإلغاء قرار صدر بالسماح لأحد المواطنين بالبناء على أرض مشجرة خلافا للقوانين وبما يشكل انتهاكا للبيئة. مؤكدة على أن "القوانين التي قضت بمنع البناء على الأراضي الزراعية ومنع قطع الأشجار، تهدف إلى حماية البيئة التي لا يخفى على أحد التدهور الذي أصابها في سورية، لذلك نرجو تدخلكم العاجل لإعمال القانون ووقف هذا الانتهاك ضد البيئة".

عربيا:

البحرين: حجب أهم موقع الكتروني

وفقا لمركز البحرين لحقوق الإنسان ، فقد قامت السلطات البحرينية بحجب "أهم موقع على الانترنت في البحرين" وهو موقع ملتقى البحرين ، ويعد أكبر موقع الكتروني على شبكة الانترنت محليا من حيث عدد المستخدمين حيث يقول القائمون عليه بأن عدد المشاركين فيه يفوق ١٥ ألف عضو مسجل، وبأن الموقع يستقطب حوالي ٥٠ ألف زائر يوميا. ويمارس الملتقى النشاط الصحفي الميداني عبر مجموعة من الصحفيين والمصورين المتطوعين، وينشر بيانات وتقارير الجمعيات السياسية والحقوقية، ويوفر منتدى للحوار ولتبادل الآراء والأخبار والمعلومات.

ليبيا: دعوة رئاسية لإلغاء قوانين الطوارئ.. والسجناء يضربون عن الطعام

دعا الزعيم الليبي معمر القذافي في كلمة له خلال اجتماع مع رجال القانون والقضاء والنيابة، إلى إلغاء كافة قوانين الطوارئ في البلاد والكف عن أي إجراء قانوني من دون إذن النيابة العامة أو إصدار عقوبة خارج نطاق القضاء. وشدد الزعيم الليبي على معاملة السجناء والمعتقلين بشكل أفضل وعدم حجب الزيارة عنهم، كما طالب بفتح تحقيق في قضية سجن أبي سليم الذي انتقده عدد من المنظمات الإنسانية. كما أكد القذافي ضرورة المصادقة بسرعة على اتفاقيات مناهضة التعذيب، منتقدا الحكومات التي لم تصادق بعد على هذه الاتفاقية ومنندا بالدول التي تمارس أساليب القمع والتعذيب في السجون والمعتقلات. وفي هذه الأثناء كان ما يقارب مئة سجين سياسي في ليبيا قد بدعوا إضرابا عن الطعام في سجن أبو سليم للمطالبة بتحسين ظروف السجن والإسراع بنقل عشرات السجناء السياسيين المرضى للعلاج!!

تونس: طرد الرئيس السابق للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان

نددت منظمات عربية لحقوق الإنسان بقيام السلطات التونسية بطرد الرئيس السابق للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان باتريك بادوان من مطار قرطاج الدولي بتونس، في الثالث عشر من نيسان ٢٠٠٤. حيث رفضت الأجهزة الأمنية التونسية السماح لبادوان بالخروج من بوابة المطار وأجبرته على أن يستقل الطائرة التالية المتجهة إلى باريس .

الأردن: حرمان ضحايا الشرف من العدالة

أصدرت منظمة هيومن رايتس ووتش تقريرا جديدا حمل عنوان "تكريما للقتلة حرمان ضحايا الشرف من العدالة في الأردن" تحدثت فيه جرائم الشرف التي "تزهق فيها أرواح النساء ويحكم القضاء على القتلة بأقل عقوبة ممكنة". وقالت هيومن رايتس

ووتش إنه ينبغي على وزارة العدل رصد تطبيق قانون العقوبات لوضع حد لسوء استخدام حجة "سورة الغضب" التي يسوقها الدفاع في قضايا جرائم "الشرف". ويجب على الحكومة إجراء تحقيقات ملائمة مع جميع الأفراد في مواقع السلطة الفعلية وتوقيع العقاب المناسب عليهم. وأفادت تقارير صحفية أن أربع نساء قُتلن لأسباب تتعلق بالدفاع عن "شرف" العائلة عام ٢٠٠٤، كما قتل لمنثل هذه الأسباب ١٧ امرأة عام ٢٠٠٣، و ٢٢ عام ٢٠٠٢؛ وثمة حالات أخرى كثيرة لا تُنشر أي أنباء عنها.

• السودان: تصفيات عرقية وآلاف الضحايا

أعرب البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان عن قلقه البالغ عما يتواتر من تصفيات عرقية لبعض القبائل الإفريقية في دارفور، وذكر البرنامج في بيان له أن إقليم دارفور بغرب السودان يشهد "أوضاعاً إنسانية بالغة السوء ناتجة عن الحرب الأهلية الدائرة هناك بين حركة تحرير السودان وحركة العدل والمساواة من جهة، والمليشيات القبلية المدعومة من الجيش السوداني من جهة أخرى في معارك راح ضحيتها آلاف القتلى من المدنيين الذين نزح الكثيرين منهم داخل وخارج الحدود السودانية حسب بعض المصادر" وقد وصف الأمين العام للأمم المتحدة الوضع في دارفور غرب السودان بأنه أشد الأوضاع الإنسانية سوءاً في العالم في ظل ممانعة وتعنت الحكومة السودانية لوصول عمليات الإغاثة للمنطقة".

- أوضح التقرير السنوي لمنظمة الأوبسرفوتر لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان بأن أكثر من ٥٠٠ ناشط و ٨٠ منظمة غير حكومية في أكثر من ٨٠ دولة تعاني من القمع والانتهاكات التي تشمل التعدي على الحياة والاعتقال التعسفي والمنع من المغادرة والتنقل والتشهير وإساءة المعاملة والتهديد.

حارس وقاضية ومئة ليرة

الحادثة التي نذكرها في هذه القصة حادثة واقعية وعادية ومتكررة إلى حد الابتذال، لكنها تشير دون لبس إلى أحد مواطن التهديد لمفاهيم سيادة القانون، والحق، والواجب.

"المحمية الطبيعية" في محافظة الرقة هي أحد الموائل النادرة للحفاظ على ما تبقى من بيئة طبيعية تشكل أحد الملاذات الأخيرة لما تبقى من قطيع الغزلان في سورية. والمحمية تقع بالقرب من موقع "مدينة الطبقة" و"سد الفرات" وبحيرته. ويبدو أن جهود القائمين على هذه المحمية معرضة لتآكل عبثي بفعل كثرة التدخلات والاستثناءات، التي يحصل عليها المحظونون والمحظوظون، للدخول إلى هذا المكان بغية قضاء يوم النزهة. فكثرت الاستثناءات إلى درجة حولتها إلى قاعدة، فلم يعد الكثيرون بحاجة إلى الحصول على هذه الاستثناءات للذهاب إلى هذه "الجنة". وتالياً، تحول أداء القائمين واجبههم في "حماية" المحمية وإدارتها إلى صراع يومي مع هذا وذاك من المنتفذين ومحظيهم.

كان حظ أحد حراس المحمية "من السماء" عندما حاولت إحدى السيدات الدخول دون تصريح أو استثناء، فلما مانع الرجل، احتد الجدل بينهما فاضطرت السيدة إلى إعلان اسمها ومهنتها - وكان الحارس يعرفها سلفاً. ولما كان سلوك الحارس غير مراعاة لمقامات الناس، فقد تقدمت سيادتها، في اليوم التالي، بشكوى "سب وشتم علني" ضده أمام المحامي العام في الرقة، فألقي القبض على "المتهم" وأُقتيد إلى قاضي التحقيق. وهناك سرد الرجل تفاصيل المشادة بينه وبين الأستاذة، التي لم تكن إلا إحدى القاضيات القليلات في مدينة الرقة، وتبين أن الأستاذة، وعندما كُلت من ممانعة الحارس دخولها إلى المحمية رغم معرفته بهويتها، عرضت عليه مبلغ مئة

ليرة على سبيل الرشوة لإدخالها والحفاظ على ماء وجه القضاء وإظهار هيئته وأهميته أمام المنتظرين. وعند هذه النقطة أسكت قاضي التحقيق الرجل وصرفه على الفور دون إتمام المحضر الرسمي المفتوح. وهكذا، خرج الحارس والقاضي متعادلين.

ولعل لأي واحد منا أن يسأل نفسه السؤال التالي: ماذا لو وقعت في يوم من الأيام ولسبب ما بين يدي أحد أمثال هذه "القاضي"؟

بطبيعة الحال لا يتعلق الأمر بهذه القضية أو تلك، ليس على وجه التخصيص هذا القاضي أو ذلك المسئول أو الموظف سواء كان في جهة قضائية أم تشريعية أم تنفيذية؛ وليست القضية في أن شخصاً عرض رشوة على موظف، فهذه كلها محتملة وتقع في كل لحظة؛ الأمر يتعلق بدرجة التحلل الأخلاقي، وبغياب أية فكرة عن تمثّل الدور المهني والقيمي المفترض بأي إنسان، وتبعاً لموقعه، أن يؤديه. دلالة هذه الحادثة تكمن في دورين للقاضية للراشية، أحدهما مفترض: فض التنازع بين الناس وإحقاق الحقوق، والآخر واقعي فعلي ومعاش: قاضية مفسدة، لم يخطر لها على بال أنها "قيّمة" على معانٍ وقيم وحقوق، بل سعت إلى تجاوز القانون مثلما يفعل أي متملص أو طامع في القفز عليه.

فشلت هذه القاضية في تمثّل الدور الذي يتوجب عليها القيام به، وسارت على الخط الذي لا يميزها، كقاضية، عن كل الأفجاج الذين حولوا حياتنا إلى "سيرك" فساد. كلنا يعرف كيف وصل أمثال هذه القاضية إلى هذه المواقع الحساسة، وكلنا يعرف ما هو السبيل إلى فضحهم ومحاسبتهم، لكن معرفتنا لن تكون إلا الخطوة الأولى، إذ يجب أن تليها إرادة فعل تفصح وتمانع وتشير إلى السبل السليمة الشفافة في الوصول إلى و ممارسة الأدوار والمهام والمسؤوليات. كلنا مدعو إلى أداء واجباتنا والتمسك بحقوقنا: كلنا مدعو إلى المواطنة.

نافذة للحوار:

مقاربة حول أهم إشكاليات حقوق الإنسان في العالم العربي (٢)

الدكتور عبد الله تركماني

تفهم منظمات حقوق الإنسان العربية قضية الخصوصية والمواثيق الإقليمية من منظور مختلف يبدأ من منطلق أنّ " الخصوصية " لا ينبغي أن تقوّض المبدأ العام، وتشترط تدعيم المعايير الدولية لا الانتقاص منها، وتشدّد على القضايا الأكثر إلحاحاً في بلداننا وليس تجاوزها. وبدون هذه الشروط الجوهرية يصبح أي ميثاق إقليمي عبئاً على حركة حقوق الإنسان وليس حافزاً لها .

وهنا يجدر القول إنّ هناك اتجاهاً داخل العديد من أقطارنا العربية، وخاصة الحكومة بنظم سلطوية/شمولية لا تمت بصلة للديمقراطية وحقوق الإنسان، يرى أنّ حركة حقوق الإنسان ليست إلتاجاً لأقلية من المنقّفين المتأثرين بالغرب، يسعون لرفض قيمهم على مجتمعات غريبة عن هذه القيم .

إنّ هذه المحاجاة مرفوضة شكلاً وموضوعاً، فمن الناحية الشكلية نجد أنّ كل ما ترمي إليه هذه المحاجاة هو التخندق من وراء الحساسيات القومية من أجل تبرير السلطوية السياسية والثقافية، وإضفاء المشروعية على الانتهاكات الفظيعة للقيم والحقوق الديمقراطية السياسية والاقتصادية . ومن الناحية الموضوعية، فإنّ هذه المحاجاة لا تعكس في واقع الأمر مصالح شعوبنا، وإنما مصالح أقاليم طبقية وسياسية تستخدم سلطة الدولة العاشمة ضد المعارضة السياسية والثقافية، وضد قطاعات واسعة من الشعب لكي ترفض هذه المصالح وتصادر التطور الاجتماعي والسياسي والثقافي لمصلحة غالبية الشعب .

وواقع أنّ هناك أسباباً ثلاثة إضافية لرفض جعل الخصوصية القومية حجة للتحلل من الإلتزام بالإعلانات والمواثيق والعهود

الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، وهي :

(أ) - أن الثقافة السياسية الديمقراطية قد تخللت فعلا مختلف الأنظمة الثقافية الكبرى في العالم، ولم يعد من الممكن أن توصف الديمقراطية بأنها النظرية السياسية للغرب فقط، بل أنه من الملاحظ أن الديمقراطية، التي نعرفها الآن في الغرب، لم تتطور باعتبارها نظرية مكتملة وسائدة إلا في القرن العشرين، وبالنسبة لبلدان غربية عديدة في العقود القليلة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية . كما أن الغرب لا زال يحفل بقوى سياسية معادية للديمقراطية . وهكذا لا يصبح ثمة فاصلا زمنيا طويلا بين تطور الديمقراطية في الغرب وبين نجاحها في اختراق الثقافة السياسية، بل وفي فرض ذاتها باعتبارها نظاما سياسيا في كثير من دول عالم الجنوب المتأخرة اقتصاديا واجتماعيا . فحتى في الدول المحرومة من الديمقراطية - كنظام سياسي - نجد أن الديمقراطية لا تزال مثلا أعلى بين الغالبية الساحقة من المتقنين، وفي أحيان عديدة بين الغالبية الكبرى من الشعوب . بل أن بعض الحكومات التسلطية تخشى من معارضة المثل الأعلى الديمقراطي وتبرر إجراءاتها القمعية بالطابع المؤقت : أي باعتبارها ترتيبات يقصد بها التوصل إلى الديمقراطية في النهاية، وهو ما يدل على قوة المثل الأعلى الديمقراطي، وما ينطوي عليه من حقوق الإنسان، بين جنابات الرأي العام .

وإذا كانت الثقافات السياسية الكبرى قد سعت لاستيعاب المثل الأعلى الديمقراطي، باعتباره أحد مصادر التجديد فيها، فإن جوانب الخصوصية القومية تعنى بأمرين : الأمر الأول، هو إمكانية إيجاد مركبات ثقافية جديدة تحتوي على مفاهيم حقوق الإنسان والمفاهيم الموروثة وتتجاوزهما معا، دون أن يعني ذلك انتهاك أي منهما . ومن المستحيل أن يستمر التوتر بين عناصر الثقافة الديمقراطية، وتلك الموروثة ما قبل الديمقراطية، دون إزاحة أحدهما للآخر، بدون إبداع ثقافي مقصود .

(ب) - أن التغيير الثقافي في التشكيلات الاجتماعية المختلفة، والذي أدى إلى استلها المثل الأعلى الديمقراطي، يعكس إلى حد كبير روح المعارضة الداخلية للعلاقات الاجتماعية والسياسية البائدة تاريخيا داخل هذه التشكيلات ذاتها، بل والتآكل الفعلي للأساس المادي لهذه العلاقات . على أن المعارضة الداخلية للعلاقات الاجتماعية والسياسية البائدة قد لا تكون قوية بما فيه الكفاية لتصفية أساس هذه العلاقات، كما أن هذه المعارضة قد تعكس الحاجات الجديدة ولكن بصورة مشوهة للغاية . ويعود ذلك إلى أن الأساس المادي للحدثة لم يرسخ بعد في الغالبية الساحقة من مجتمعاتنا . ومن هنا يكتسب الدفاع المنهجي عن حقوق الإنسان جوهريته للتقدم الاجتماعي والسياسي، أي السماح بالتراكم والتعلم والتوسع التدريجي لقاعدة القوى الحية والمجددة في المجتمعات (ج) - أن إنكار حقوق الإنسان، كما وردت في المواثيق والإعلانات والعهود الدولية، بحجة الخصوصية القومية وحق السيادة والمساواة بين الأمم ينتهي إلى تناقض أصيل لا يمكن حله . فإذا كان من المستحيل أخلاقيا قبول انتهاك حق تقرير المصير دفاعا عن حقوق الإنسان فإن من المستحيل، بالدرجة ذاتها، قبول انتهاكات حقوق الإنسان دفاعا عن الاستقلال القومي . ومن المستحيل، منطقيا، أن نطلب احترام تقرير المصير والسيادة القومية كمبدأ أخلاقي مع انتهاك حقوق الإنسان داخل إطار السيادة القومية، وهي مبادئ أخلاقية من الجنس نفسه . والحقيقة أنه لا يمكن الخروج منطقيا من هذه المعضلة بدون الاعتراف بوجود نطاق معين من الأخلاق العالمية .

وفوق ذلك، فإننا إذا خرجنا من نطاق الثقافة السياسية المميزة للنخب البيروقراطية، التي حكمت الأقطار العربية بعد الاستقلال، والتفتنا إلى الثقافة الأصلية لشعوبنا العربية، فسوف نجد عناصر أخلاقية عديدة مشتركة وذات طابع عالمي، على الأقل من حيث الغايات والمثل، إن لم يكن من حيث الأدوات والوسائل . فالغالبية الساحقة من أنظمتنا الثقافية والدينية تتشد الحريّة والعدالة، وتؤكد على قدسية الجسد الإنساني بما لا يتفق مع التعذيب كوسيلة للعقاب أو الإكراه، وتسمو بالكرامة باعتبارها قيمة متأصلة في الشخص الإنساني .. الخ .

(٢) - تفاهم انتهاكات حقوق الإنسان العربي

بالنسبة للأقطار العربية تمثل قضايا حقوق الإنسان أهمية خاصة، إذ أنها لا تعكس فقط الواقع الراهن بكل ما ينطوي عليه من

آمال وطموحات الشعوب العربية نحو حياة حرة كريمة، بل تعكس أيضا تاريخ مجتمعات هذه الأقطار ومسيرتها نحو الاستقلال الوطني وحق تقرير المصير لشعوبها . ومن ثمة فإنّ هذه القضايا تعتبر ذات أبعاد متعددة :

أولها، البعد الوطني في السعي من أجل الحصول على الاستقلال وحق تقرير المصير. وثانيها، البعد المجتمعي وهو يرتبط بسعي المجتمع ككل من أجل إقامة نظام ديمقراطي يحترم حريات الأفراد وحقوقهم ويكفل لهم حرية الاختيار السياسي والاقتصادي والاجتماعي . وثالثها، البعد الفردي وهو يتعلق بذات الفرد، من حيث كونه كذلك، في ضمان حماية هذه الذات من أي اعتداء، وضمان توافر الإجراءات القانونية في حالة وقوع أي اعتداء عليها، ومن شأن هذه الإجراءات القانونية معاقبة وردع أي انتهاك لحريات الأفراد من قبل غيرهم من الأفراد أو من قبل سلطات الدولة وأجهزتها المختلفة .

ومما يؤكد أهمية حقوق الإنسان بالنسبة لأقطار عالمنا العربي أنّ التقارير السنوية للمنظمات الوطنية والقومية والدولية تعكس واقعا مؤلما للانتهاك النمطي لهذه الحقوق في معظم الأقطار العربية : انتهاكات الحق في الحياة في إطار النزاعات السياسية، أو في إطار أعمال القمع ومطاردات الشرطة، والموت من جراء التعذيب، وانتهاك الحق في الحرية والأمان الشخصي من خلال اعتقالات غير قانونية، وظاهرة المفقودين والمنفيين . كما يعكس صورة متردية لمعاملة سجناء الرأي والضمير وغيرهم من المحتجزين، وغياب الحق في محاكمة منصفة، وانتهاك حريات الرأي والتعبير، والقيود التي يعانيتها حق تكوين الجمعيات وحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة .

(٣) - معوقات تطور نظرية وممارسة حقوق الإنسان في العالم العربي

من المؤكد أنّ ثمة مجموعة عوامل متضافرة تعيق تطور نظرية وممارسة حقوق الإنسان في العالم العربي، وتأتي في مقدمة هذه المعوقات تلك النابعة من الهيكل القانوني والتشريعي في الأقطار العربية، والبنية الثقافية - الاجتماعية :

(أ) - من المسلم به ضعف الارتباط بين الهيكل القانوني في بلدان المنطقة والشرعة الدولية لحقوق الإنسان، فأكثر من ثلث بلدان المنطقة لم تنضم إلى العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا يتوافر في انضمام بعضها مقصد الالتزام، ولم ينعكس انضمام معظمها بتأثير يذكر في القوانين والتشريعات الوطنية، وحتى تلك التي قبلت بمبدأ سيادة القانون الدولي على الوطني لم توفر آلية تنفيذية لتطبيق هذا المبدأ .

كذلك يكتظ الهيكل القانوني العربي بالعديد من القوانين الاستثنائية التي تتناقض أحكامها مع ضمانات حقوق الإنسان المقررة في المواثيق الدولية والإقليمية، وتشتبك كثير منها فيما يعرف باسم " التدابير المنعوية " أو " قوانين الاشتباه "، وتتص هذه التدابير على اتخاذ إجراءات إزاء أشخاص بدعوى منع الجريمة، وتجيز السجن أو وضع المشتبه بهم تحت رقابة الشرطة، وكلا هذين الإجرائين من العقوبات لا يقضى بهما إلا كجزاء على ارتكاب جريمة .

وفي مقابل التوسيع المضطرد لسلطات أجهزة الدولة، كان هناك إضعاف متعمد لدور السلطات الرقابية، بدءا بالرقابة القضائية ومرورا بالرقابة البرلمانية، وانتهاء بالرقابة الإعلامية ودور الرأي العام . فقد جرى إدخال تعديلات على التشريعات المنظمة للسلطة القضائية في البلدان العربية تمس استقلالها، وحجبت بعض البلدان عن النيابة العامة صلاحية الإشراف على السجون، وبخاصة تلك الخاضعة لإشراف أجهزة أمن الدولة والمخابرات . كما جرى غرس أنماط من المحاكم الاستثنائية مثل " المحاكم الخاصة "، و " المحاكم العرفية "، و " محاكم أمن الدولة العليا طوارئ " مما فتح ثغرة كبيرة في نظام العدالة العربي . وفي ظل هذه الثغرات جرت وتجري العديد من المحاكمات التي تنفجر إلى شروط العدالة والإنصاف وفقا للمعايير المتعارف عليها، كما شهدت بعض الأقطار العربية أنماطا من المحاكمات يصعب أن يتخيل لها مثيلا في أي مكان آخر من العالم، يهدر فيها حق الدفاع، والحق في العلنية، ويقضي فيها قضاة غير متخصصين .

وبالمثل عانت الرقابة البرلمانية من ضعف مماثل، فبعض الدول العربية لا تعرف أية هيئات تمثيلية، ولم تعرف بعد طريقها إلى صناديق الانتخاب . فيما افتقدت أغلب المجالس القائمة في البلدان الأخرى للدور الرقابي المضمون في النظم البرلمانية كلية، أو

جرى تقييد هذا الدور بدرجات متفاوتة في باقي المجالس البرلمانية .

مطلوب حرا

الاسم: محمد رفيق حمامي - محمد بشار العشي - محمود حيدو الكيكي

التهمة: مجموعة الضباط الطيارين

مدة الاعتقال: أربعة وعشرون عاما

مكان الاعتقال: فرع القوى الجوية

ملاحظة: الزيارة كل ستة أشهر

جمعية حقوق الإنسان في سورية هي جمعية مستقلة غير حكومية تأسست في دمشق بتاريخ ٢٠٠١/٧/٢ من قبل مجموعة من المفكرين والناشطين في الحقل العام .
تقف الجمعية على مسافة متساوية من جميع المعتقدات الدينية والمذاهب الفكرية والنظريات السياسية ومن جميع الفئات الاجتماعية، وتسعى لتعزيز استقلالها عن أي سلطة سياسية وعن أي جهة محلية أو إقليمية أو دولية.
وتسعى الجمعية في كل ما تقوله وتفعله إلى تعزيز وحدة المجتمع المدني وتماسكه وإلى تعزيز سيادة الدولة الوطنية ، دولة الحق والقانون بما يتسق وقيم الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية التي هي من أهم مبادئ حقوق الإنسان .
لا تنتشد الجمعية منفعة خاصة ، وتسعى لتحقيق أهدافها عبر الوسائل المشروعة قانونيا وأخلاقيا. كما تؤمن تماماً بارتباط وعدم إمكانية تجزئة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.